

Document: EB 2012/106/R.38  
Agenda: 16(a)  
Date: 29 August 2012  
Distribution: Public  
Original: English

A



تمكين السكان الريفيين الفقراء  
من التغلب على الفقر

## مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين لمجلس المحافظين

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

**Deirdre McGrenra**

مديرة مكتب شؤون الهيئات الرئاسية  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374  
البريد الإلكتروني: [gb\\_office@ifad.org](mailto:gb_office@ifad.org)

**Paolo Ciocca**

سكرتير الصندوق  
رقم الهاتف: +39 06 5459 2254  
البريد الإلكتروني: [p.ciocca@ifad.org](mailto:p.ciocca@ifad.org)

المجلس التنفيذي - الدورة السادسة بعد المائة

روما، 20-21 سبتمبر/أيلول 2012

للموافقة

## توصية بالموافقة

- 1- تقضي المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين بأن يعد رئيس الصندوق، بموافقة المجلس التنفيذي، جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات مجلس المحافظين. وبناء على ذلك، فإن المجلس التنفيذي مدعو إلى النظر في مسودة جدول الأعمال المؤقت المرفقة للدورة السادسة والثلاثين لمجلس المحافظين والموافقة عليها.
- 2- كما أن المجلس التنفيذي مدعو إلى ملاحظة أن مجلس المحافظين سيتلقى، مع جدول الأعمال المؤقت المرفق، برنامجاً للأحداث المرافقة للدورة.

## مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين لمجلس المحافظين

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال
- 3- طلب عضوية غير أصلية
- 4- بيان رئيس الصندوق
- 5- تقرير لجنة مخصصات رئيس الصندوق
- 6- تعيين رئيس الصندوق
- 7- البيانات العامة
- 8- تقرير عن التجديد التاسع لموارد الصندوق
- 9- القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2011
- 10- الميزانيتان الرأسمالية والإدارية للصندوق وميزانية مكتب التقييم المستقل فيه لعام 2013
- 11- مراجعة سياسات الإقراض ومعاييره في الصندوق
- 12- الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
- 13- مسائل أخرى

## جدول الأعمال التفصيلي

- 1- افتتاح الدورة  
ستعقد الدورة السادسة والثلاثون لمجلس المحافظين يومي الأربعاء 13 والخميس 14 فبراير/شباط 2013.
- 2- اعتماد جدول الأعمال  
يرد جدول الأعمال المؤقت، الذي أعده رئيس الصندوق واعتمده المجلس التنفيذي وفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين، في الوثيقة الحالية (GC 36/L.1).
- 3- طلب عضوية غير أصلية  
نظر المجلس التنفيذي في طلب عضوية تم تسلمه من جمهورية ناورو. وسوف تعرض توصية المجلس بهذا الصدد، بالإضافة إلى مشروع قرار بهذا الخصوص، في الوثيقة GC 36/L.2.
- 4- بيان رئيس الصندوق  
سوف يدلي رئيس الصندوق، السيد كانايو نوانزي، ببيان أمام مجلس المحافظين.
- 5- تقرير لجنة مخصصات رئيس الصندوق  
في دورته الرابعة والثلاثين، تبنى مجلس المحافظين القرار 163/د-34 الذي ينص على إعادة تشكيل لجنة لاستعراض المخصصات الإجمالية لرئيس الصندوق، وغيرها من شروط توظيفه، كي تعرضها على مجلس المحافظين في دورته السادسة والثلاثين. وبناء عليه، تتضمن الوثيقة GC 36/L.3 توصيات هذه اللجنة، كما صادق عليها المجلس التنفيذي في دورته السادسة بعد المائة، كي ينظر فيها مجلس المحافظين.
- 6- تعيين رئيس الصندوق  
وفقاً للمادة 6، البند 8(أ) من اتفاقية إنشاء الصندوق، والمادة 6-2 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق، فإن مجلس المحافظين مدعو للنظر في تعيين رئيس للصندوق<sup>1</sup>. وبهذا الصدد، ستوفر الوثيقة GC 36/L.4 للمجلس الترشيحات التي استلمها سكرتير الصندوق لهذا المنصب والسير الذاتية للمرشحين.
- 7- البيانات العامة  
السادة المحافظون مدعوون للإدلاء ببيانات في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ونشجع السادة المحافظين بشكل قوي على تقديم أسرطة فيديو تضم بيناتهم الفردية أو الإعداد لبيانات مجمعة، مثلاً حسب قوائم الصندوق أو حسب التجمع الجغرافي للبلدان.
- 8- تقرير عن التجديد التاسع لموارد الصندوق  
بما يتفق مع القرار 166/د-35، تعرض الوثيقة GC 36/L.5 تقريراً عن وضع الالتزامات والمدفوعات والإقراض وغيرها من المسائل ذات الصلة بالتجديد، مع ملاحظات المجلس التنفيذي، إن وجدت، وتوصياته

<sup>1</sup> سيعين مجلس المحافظين رئيس الصندوق من ضمن قائمة من المرشحين على أساس الانتخاب بموافقة ثلثي مجموع الأصوات.

بشأنها. وسيوفر هذا التقرير أيضا معلومات عن عدد الأصوات المنشأة وتخصيصها بموجب التجديد التاسع للموارد.

#### 9- القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2011

وفقا للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية والبند 9 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق، فإن مجلس المحافظين مدعو للنظر في الوثيقة GC 36/L.6، التي تتضمن القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2011، وتقرير المراجع الخارجي بشأنها. وقد استعرض المجلس التنفيذي في دورته الخامسة بعد المائة القوائم المالية في أبريل/نيسان 2012، وأوصى بعرضها على مجلس المحافظين لإقرارها.

#### 10- الميزانيتان الرأسمالية والإدارية للصندوق وميزانية مكتب التقييم المستقل فيه لعام 2013

سوف تتضمن الوثيقة GC 36/L.7 الميزانيتين الإدارية والرأسمالية للصندوق ولمكتب التقييم المستقل في الصندوق لعام 2013، على النحو الذي يوصي المجلس التنفيذي مجلس المحافظين بالموافقة عليها، مع مشروع قرار بشأنها. كذلك ستتضمن هذه الوثيقة تقريرا عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء ومشاركة الصندوق في مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون كي يحيط المجلس علما بها.

#### 11- مراجعة سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق

وفقاً للقرار 154/د-32 الخاص بالتجديد الثامن لموارد الصندوق، والقرار 158/د-33 بشأن مراجعة سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق، وكما وافق عليه مجلس المحافظين خلال دورتيه الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين، سيرفع المجلس التنفيذي إلى مجلس المحافظين في دورته السادسة والثلاثين مقترحا لإدخال تعديلات على سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق، بالصيغة التي نظر فيها المجلس التنفيذي خلال دورته في ديسمبر/كانون الأول 2012، للموافقة عليه. وسوف يرد هذا الاقتراح في الوثيقة GC 36/L.8 (قد يعدل هذا الشرح عقب مداوات المجلس التنفيذي).

#### 12- الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

في دورته الخاصة التاسعة المنعقدة في مايو/أيار 2012، تبني المجلس التنفيذي قرارا حول تعديل مذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأعضاء في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وخاصة في أفريقيا، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية فيما يتعلق بطرائق الآلية العالمية وعملياتها الإدارية. وتبعا لهذا القرار، سوف يقوم المجلس التنفيذي بإبلاغ مجلس المحافظين عن هذه المسألة في دورته المنعقدة عام 2013. وتتضمن الوثيقة GC 36/L.9 التقرير المذكور كي ينظر مجلس المحافظين فيه.

#### 13- مسائل أخرى

بموجب هذا البند، سينظر مجلس المحافظين في أي مسائل أخرى إضافية لم تدرج في جدول الأعمال المؤقت، مما قد يقترحه أعضاء المجلس و/أو الأمانة.